

التطرف والإرهاب الإلكتروني - وموقف القانون الدولي منهما

awradkamon292@gmail.com

د. أوراڊ محمد مالك كمونة*

باحثة من العراق

الملخص:

شكّلت التطورات التكنولوجية في وسائل التواصل الاجتماعي الناجمة عن العولمة معلماً رئيساً في تحولات التنظيمات الإرهابية، وإنتاج انماط جديدة من الإرهابيين والمتطرفين القادرين على التفاعل مع الثورة المعلوماتية والاتصالية. ان معظم الجرائم الإرهابية الإلكترونية مرتبطة بالإنترنت، وهو المسرح المفضل للمتطرفين، فالأول يقتل والثاني يسوغ ويحرض ويجند، والذي جعل الإنترنت وسيلة فعالة كونها سهلة الاستخدام وسريعة الوصول إلى الجمهور ورخيصة الثمن وساحة حرة بلا رقيب على ما يكتب ويشاهد. ورغم أن الإرهاب الإلكتروني يعد واحداً من التهديدات الكبيرة لأمن المجتمع الدولي، إلا ان التشريعات القانونية الدولية لمواجهة تعتمد على الإطار القانوني لمواجهة الإرهاب والجرائم التكنولوجية عموماً، ولا يوجد موقف دولي واضح ولا ضوابط او سوابق قانونية يمكن الاستناد إليها، أو حتى اتفاقية دولية واضحة شاملة حول الأمن الإلكتروني لتجريم المتطرفين والإرهابيين من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: "التطرف، الارهاب الاللكتروني، القانون الدولي".

Extremism and Electronic Terrorism - and the Position of International Law towards Them

Dr. Awrad Muhammad Malik Kammoona

Researcher From Iraq

Abstract:

Technological developments in social media resulting from globalization

have been a major feature in the transformation of terrorist organizations, and the production of new types of terrorists and extremists who are able to interact with the information and communication revolution. Most of the terrorist crimes are linked to the Internet, which is the preferred theater for extremists. The first kills, and the second justifies, incites and recruits, which made the Internet an effective means because it is easy to use, quick to reach the public, cheap, and a free space without censorship of what is written and seen. Although cyber terrorism is one of the major threats to the security of the international community, the legal analysis of its international confrontation depends on the legal framework to confront terrorism and technological crimes in general. There is no clear international position, no legal controls or precedents that can be relied upon, or even a clear comprehensive international agreement about cyber security to criminalize extremist and terrorist social media users.

Key words: «extremism, cyber terrorism, international law»

المقدمة:

تسعى الحركات المتطرفة والإرهابية دائماً الى توظيف جميع التقنيات والتطورات التكنولوجية لتحقيق اهدافها وتسخيرها لنشر افكارها التقليدية بصورة متطورة وذكية تتلاءم مع مستجدات العصر، فانتقلت الدعوة من مرحلة شرائط الكاسيت والفيديو الى مواقع التواصل الاجتماعي وتطبيقات الهواتف الذكية مروراً بالمنتديات والمدونات الإلكترونية، واصبح «التجنيد» يتم من خلال غرف الدردشة، والعباب الفيديو بعد أن كان مقصوراً على الزوايا والمجالس الخاصة، وتطورت الهجمات الإرهابية من الحزام الناسف والدراجات النارية المفخخة إلى الهجمات الإلكترونية، ودوائر Drones المسيرة، وتحولت من صناعة الاسلحة بطرق بدائية ويدوية إلى امكانية صناعتها عبر استخدام الطابعات ثلاثية الأبعاد، فأصبحت التكنولوجية أحد أبرز أسلحة الحركات المتطرفة والإرهابية لتحقيق أهدافها العسكرية.

وشكلت التطورات التكنولوجية إنتاج انماطاً جديدة من الإرهابيين المتطرفين القادرين على التفاعل مع الثورة المعلوماتية والاتصالية، ذلك ان العولمة قد اسهمت في تعزيز المنظومة الإرهابية في خضم تحفيزها للخطاب الأصولي المتجاوز لحدود الدول والمتحرر من القيود المنطقية، وكان لهذا الخطاب المتأثر بالعولمة والمبشر بإطار ايديولوجي متجاوز لحدود الدولة، تجلياته العديدة بالنسبة للظاهرتين المتطرفة والإرهابية، إذ رافق الاهتمام باستخدام وسائل الاتصال الحديثة تزايد الضغوط المفروضة على التنظيمات الإرهابية مثل القاعدة وداعش، وتقويض

الحضور الإقليمي لها بشكل او بأخر، فضلاً عن التحولات في بنية تلك التنظيمات والتوجه نحو المزيد من المرونة والتنظيم الشبكي.

ان الإرهاب الذي أصبح سلعة سياسية يصدرها بعض السياسيين إلى بعضهم الآخر، أصبح أيضاً ظاهرة قانونية على الصعيدين الدولي والداخلي، فلم يقتصر الأمر على العمليات الموجهة من دولة الى أخرى، بل امتد الى داخل حدود الدولة نفسها، لذا فقد تعددت أساليب الإرهاب ومظاهرها، ولجأ الإرهابيون إلى استخدام وسائل العلم الحديث وتطبيقاته للوصول إلى أغراضهم وتحقيق أهدافهم، ومع ظهور شبكة الإنترنت، ظهرت مصطلحات ومفردات ومفاهيم جديدة مثل مصطلح الإرهاب الإلكتروني، إذ تستفيد هذه الجماعات مما توفره شبكات الإنترنت من خدمات عبر العناوين الإلكترونية، وما يسمى بغرف الدردشة للدعاية ولنشر افكارها، كما أنها تستعمل وسيلة الاتصال هذه لتجنيد عناصر جديدة وجمع التبرعات، وأحياناً لوضع الخطط واستكمالاً لتوسع الإرهاب والتطرف بمختلف اشكاله.

ان معظم الجرائم الإرهابية مرتبطة بالإنترنت، المسرح المفضل للمتطرفين، والذي جعل الإنترنت وسيلة فعالة كونها سهلة الاستخدام وسريعة الوصول إلى الجمهور ورخيصة الثمن وساحة حرة بلا رقيب على ما يكتب ويشاهد، وأهم سبب لذلك إنها بعيدة عن أعين الكبار.

**الإرهاب الإلكتروني
بمفهومه الحديث أضحى
تهديداً كبيراً في كل مكان**

لقد زالت الحدود بين الإرهاب بمفهومه القديم والإرهاب الإلكتروني بمفهومه الحديث (الإلكتروني) الذي أضحى تهديداً كبيراً في كل مكان، فمن الممكن مثلاً اقتحام صفحة لمستشفى ما وتهديد حياة المرضى عن طريق تغيير برنامج العلاج، او تهديد الاقتصاد باقتحام مواقع البورصة العالمية، كما يمكن التدخل في انظمة الاتصالات والكهرباء والمياه بل السيطرة على نظام المواصلات والطيران، وبذلك تهديد بلد بأكمله، لان هذا سيشيح الفرصة للإرهابيين للتحكم في الشبكات الحكومية وشبكات الأمن وإغلاقها او السيطرة التامة عليها.

لذا يسعى البحث الى تسليط الضوء على نمط رئيس من التطرف والإرهاب هو الإرهاب الإلكتروني الذي يستخدم الإنترنت والشبكات الاجتماعية وتطبيقات الهواتف الذكية والألعاب الإلكترونية كوسيط تجنيد وتنظيمي ومعلوماتي من ناحية، وكوسيط لوجستي ومالي ودعائي من ناحية أخرى، وتحظى هذه الشبكات الإلكترونية بدور كبير في التأثير على فئات المجتمع وخاصة الشباب، ومن هذا الفرض تبرز التساؤلات الآتية:

- ما هو المفهوم العام للتطرف والإرهاب؟ وماذا نعني بالتطرف والإرهاب الإلكتروني؟
- ما هي اسباب وأهداف استخدام المتطرفين والإرهابيين للمنصات الإلكترونية؟
- ما هي ادوات ووسائل التطرف والإرهاب الإلكتروني؟
- ما هو الموقف القانون الدولي من التطرف والإرهاب الإلكتروني؟

أولاً: مدخل نظري - مفاهيمي

ينطلق البحث الى ضرورة التعرف على مفهوم التطرف ومفهوم الإرهاب والفرق بينهما، فضلاً عن مفهوم التطرف والإرهاب الإلكتروني في وسائل التواصل الاجتماعي، وما يحويه هذا المصطلح من تفاصيل عديدة ستعرض عبر النقاط الآتية:

1 - مفهوم التطرف:

تعد مشكلة التطرف من القضايا الرئيسة التي تهتم بها الكثير من المجتمعات المعاصرة، فهي قضية يومية حياتية، تمتد جذورها في التكوين الهيكلي للأفكار والمثل والأيديولوجية التي يرتضيها المجتمع. فالفكر المتطرف شأنه شأن أي نسق معرفي، هو ظاهرة اجتماعية تتأثر وتؤثر في غيرها من الظواهر. وفُسّر التطرف على انه «اتخاذ الفرد موقفاً متشدداً يتسم بالقطيعة في استجاباته للمواقف الاجتماعية التي تهمة والموجودة في بيئة يعيش فيها، ويستخدم مفهوم التطرف في الإشارة الى الخروج عن القواعد الفكرية والقيم والمعايير والاساليب السلوكية الشائعة في المجتمع، وقد يتحول التطرف من مجرد فكر الى سلوك ظاهري او عمل سياسي يلجأ عادةً الى استخدام العنف وسيلة الى تحقيق المبادئ التي يؤمن بها الفكر المتطرف⁽¹⁾.

والتطرف ظاهرة راهنة وإن كانت تعود الى الماضي، ولكن في ظل العولمة أصبحت لها تجاذبات داخلية وخارجية لأن التطرف أصبح كونياً، وهو موجود في مجتمعات متعددة ولا ينحصر في دين أو دولة أو أمة أو شعب أو لغة أو ثقافة أو هوية أو منطقة جغرافية أو غير ذلك، وإن اختلفت الأسباب باختلاف الظروف والأوضاع، لكنه لا يقبل الآخر ولا يعترف بالتنوع ويسعى الى فرض الرأي بالقوة والعنف، وأن كانت منطقتنا وأممنا وشعوبنا الأكثر اتهاماً بالتطرف، فإنها الأكثر تضرراً منه، إذ دفعت الثمن لعدة مرات ولعدة أضعاف جراء تفشي هذه الظاهرة، الأمر الذي لا يبغى إلباس المنطقة ثوب التطرف تعسفاً او

إن التطرف أصبح كونياً

(1) مجموعة من الباحثين، موسوعة التطرف: شخصيات القاعدة والسلفية الجهادية وداعش في المنطقة والعالم، مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، ط1، بيروت، 2017، ص387.

إلصاق تهمة الإرهاب بالعرب والمسلمين بشكل خاص، علماً أن المنطقة تعايشت فيها الأديان والقوميات والسلالات المختلفة، وإذا كانت البلدان العربية والإسلامية تعاني اليوم من ظاهرتي التطرف والإرهاب وتشهد نزاعات دينية وطائفية وأثنية، فقد سبقتها أوروبا إلى ذلك، وشهدت «حرب المائة عام» بين بريطانيا وفرنسا مثلما شهدت «حرب الثلاثين عاماً» والتي انتهت بصلح وستفاليا عام 1648، وهناك أشكال جديدة من حروب إبادة تعود لأسباب دينية أو طائفية أو عنصرية، يمكن أن نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما حدث في البوسنة والهرسك عام 1995، وحرب كوسوفو 1999 وغيرها. وبهذا المعنى فالتطرف والإرهاب موجودان في جميع المجتمعات والبلدان، وليساً محصورين في منطقة أو دين أو أمة أو غير ذلك⁽²⁾.

(2) عبد الحسين شعبان، التطرف الإرهاب: إشكاليات نظرية وتحديات عملية، مراصد، كراسات علمية 42، مكتبة الاسكندرية، 2017، ص8.

تشير مظاهر التطرف التباساً نظرياً وعملياً بعضها يعود إلى القوى الدولية الكبرى، والآخر إلى قوى التطرف المحلية التي تستند إلى تفسيرات وتأويلات تنسبها إلى الإسلام، لا سيما بالعلاقة مع الآخر، وبما يمكن تصنيفه «بالإسلامفوبيا»، أي استخدام التعاليم الإسلامية ضد الإسلام في حين يستخدم الغرب الإسلامفوبيا «الرهاب من الإسلام» في محاولة لتعميم وربط بعض الأعمال الإرهابية والمتطرفة بالإسلام والمسلمين وهم الأكثر ضرراً منها، ولم تعد ظاهرة التطرف تقتصر على جماعات محدودة بل ان تهديدها وصل إلى أساسيات الدولة والهوية، خصوصاً في مجتمعاتنا التي غالباً ما تلجأ إلى العنف في حل الخلافات، الأمر الذي يحتاج إلى حوار فكري وثقافي ومعرفي بمختلف الديانات والثقافات المختلفة داخل كل بلد، وعلى مستوى إقليمي لتحديد ضوابط وأسس توافقية لمواجهة هذه الظاهرة⁽³⁾.

(3) فواز جرجس، داعش إلى أين؟: جهاد ما بعد القاعدة، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2016، ص202.

ويقصد بالتطرف أيضاً الخروج عما اعتاده وألفه الناس من أفكار وسلوكيات وأحوال، ولا يقتصر التطرف على المجال الديني فحسب، بل يطول كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الرياضية أيضاً، ولا يقتصر على دين معين، بل هناك متطرفون من اتباع كل الديانات السماوية والوضعية ومن اتباع كل الأيديولوجيات، فهناك متطرفون يهود، ونصارى، وهندوس وعلمانيون وملحدون ومسلمون، فالتفريق بين الإرهاب والتطرف هو مسألة شائكة جداً وذلك لشيوع التطرف والإرهاب لهدف واحد إذ يمكن رسم معادلة الاختلاف بينهما من خلال أن التطرف يرتبط بالفكر، أما عندما يتحول الفكر المتطرف إلى عنف يستخدم في مواجهة المجتمع والدولة فهو عندئذ يتحول إلى إرهاب، كما أن التطرف لا يعاقب عليه القانون، بينما الإرهاب هو جريمة يعاقب عليها القانون، فالتطرف هو حركة اتجاه فكري ومن ثم يصعب تجريمه فتطرف الفكر لا يعاقب عليه القانون⁽⁴⁾.

(4) عبد الغفار عفيفي الدويك، معضلة تعريف الإرهاب في الفكر والممارسة الدوليين، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، العدد 210، أكتوبر 2017، ص18.

2 - مفهوم الإرهاب

تعد ظاهرة الإرهاب من أخطر الظواهر التي أثرت بشكل سلبي على واقع المجتمعات في العالم كله، خاصة في جانبها الإنساني، وقد تفاقمت خطورة هذه الظاهرة في عالمنا المعاصر بعد ان تحول الإرهاب الى ظاهرة عالمية تمس وتؤثر على جميع نواحي الحياة لشعوب العالم، والإرهاب لم يعد يخص طرفاً أو شعباً أو دولة دون أخرى، وإنما شمل الجميع بغض النظر عن أسبابه وأشكاله وأهدافه وحتى طبيعة الجهات التي تقف وراءه، ويبدو إن هذه الحقيقة قد أدركها المجتمع الدولي وسعى لمحاربتها والحد من أثارها المدمرة بجوانب الحياة الإنسانية والحضارية والاقتصادية وحتى السياسية، وذلك عبر وضعه جملة من الوسائل والتدابير القانونية التي أملت من خلالها القضاء على ظاهرة الإرهاب. ورغم ذلك، نجد ان المجتمع الدولي لم يتمكن من تحقيق نتائج ملموسة على ارض الواقع فيما يخص مكافحته لظاهرة الإرهاب، والسبب يعود إلى عدم قدرته على توحيد الجهود العالمية تحت مظلته لوضع وإيجاد صيغة دولية موحدة كفيلة بالحد من خطورة الإرهاب، وكذلك إيجاد وسائل قادرة فعلياً في القضاء عليه عن طريق التعاون والتنسيق الدولي بين الدول والشعوب، وذلك يسبب ضعف التنسيق والتنظيم والتعاون الدولي⁽⁵⁾.

(5) رنا مولود سبع، ماهية الإرهاب وتأثيره على واقع حقوق الانسان: فرنسا وبريطانيا أنموذجاً، دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية، بغداد، العدد 49، تموز 2011، ص155.

فالإرهاب من الناحية اللغوية مأخوذ من الفعل الماضي رهب بالكسرة والفعل المضارع يرهب رهباً وتعني الخوف، والإرهاب غير الرهبة لان الاخيرة تعني الخشية من الله عز وجل⁽⁶⁾، ومن الناحية الاصطلاحية فيعني «استعمال العنف او التهديد باستعماله تحديداً لغايات سياسية»، أو يمكن تعريفه بأنه أسلوب منظم من العنف أو الرعب لتحقيق غايات معينة⁽⁷⁾.

(6) أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب (ابن منظور)، دار صادر، م4 بيروت/ لبنان، ط1، 2001، ص65.

(7) غي هرميه وآخرون، معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية، ترجمة: هيثم اللع، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2005، ص205.

ومن الناحية القانونية، ظهرت الكثير من المحاولات لتعريفه، فقد عرفه الفقيه «اليكس شميد» بأنه أسلوب من أساليب الصراع يقصد من وراءه استخدام صورة من صور القتال غير المباشر يهدف إلى شل حركة او إرباك وإذعان الحكومة لمطالب فئة أو جهة معينة ولفت انتباه وسائل حشد الرأي العام حول قضايا تلك الفئة في سبيل تحقيق مطالبهم». ولكن هذا التعريف لم يحظ بقبول وتأييد العديد من الفقهاء القانونيين ويبررون ذلك بتعريف الإرهاب بأنه «اسلوب للتخويف وإشاعة عدم الاطمئنان وإثارة الرعب والفرع وغايته ايجاد حالة من عدم الاستقرار بين الناس والمجتمعات وزعزعة أمنها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي...»⁽⁸⁾.

(8) Collins English dictionary, (8) harper Collins publishers oxford, London, 2000, P35.

ان خطر الارهاب لا يزال مهددا للأمن والاستقرار الدولي رغم الخسائر الميدانية

التي تعرض لها أقوى التنظيمات (داعش) في السنوات الماضية، فخطر انشاء نموذج دولة الخلافة لم يعد قائماً، غير أن التنظيم والفكرة لا يزالان موجودين، لا سيما في المناطق المتضامة للحدود بين العراق وسوريا، فضلاً عن محاولة فروع التنظيم البحث عن مناطق استيطان جديدة مع ظهور انماط للإرهاب بلا قيادة، والإرهاب الناشئ من الداخل والإرهاب العائلي، الامر الذي يخلق تحديات تواجه اجهزة الأمن تتمثل بظهور التنظيمات الهجينة وصعوبة الحصول على المعلومات الاستباقية، وفوضى وفرة المعلومات وتداخل الدوافع المحلية مع الاسباب العالمية، وتزايد وتضارب مصالح الدول في دعم التنظيمات الإرهابية⁽⁹⁾، ولا يمارس الإرهاب الجديد نشاطاً محلياً فقط، فمسرح المواجهة عنده هو العالم كله، واصبحت التنظيمات الإرهابية مثل الحركات الكبرى تؤسس فروعاً لها عبر العالم⁽¹⁰⁾.

(9) التقرير الإستراتيجي العربي 2018 انماط التهديد الإرهابي الجديد ومدى فاعلية مواجهتها، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة 2019، ص40.

(10) خالد الإدريسي، الإرهاب الجديد . المفهوم والأنماط والسياقات، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، العدد220، ابريل 2020، ص159.

ولتوضيح الفرق بين التطرف والإرهاب، يمكن القول ان التطرف يرتبط بمعتقدات وافكار بعيدة عما هو معتاد ومتعارف عليه سياسياً واجتماعياً ودينياً، دون ان ترتبط تلك المعتقدات والافكار بسلوكيات مادية عنيفة في مواجهة المجتمع او الدولة، أما إذا ارتبط التطرف بالعنف المادي او التهديد بالعنف فإنه يتحول الى إرهاب، فالتطرف دائماً ما يكون في دائرة الفكر، أما عندما يتحول الفكر المتطرف الى انماط عنيفة من السلوك من اعتداءات على الحريات او الممتلكات او الارواح او تشكيل التنظيمات المسلحة التي تستخدم في مواجهة المجتمع والدولة، فهو عندئذ يتحول الى إرهاب، كما ان اخطر انواع الإرهاب يكون مرتبطاً بفكر متطرف، إذ عندما تكون هناك مطالب ويستخدم العنف لتحقيقها فهذا لا يعني انه متطرف، اي ان استخدام العنف لا يرتبط بالتطرف، والتطرف لا يعاقب عليه القانون ولا يعد جريمة، بينما الإرهاب هو جريمة يعاقب عليها القانون، لأن التطرف هو حركة اتجاه القاعدة الاجتماعية والقانونية، ومن ثم يصعب تجريمه، فالتطرف الفكري لا يعاقب عليه القانون لحسبان الاخير لا يعاقب على النيات والافكار، في حين ان السلوك الإرهابي المجرم هو حركة عكس القاعدة القانونية ومن ثم يتم تجريمه⁽¹¹⁾.

(11) بهاء عدنان السعيري، أليات ومسارات التمدد الجيوستراتيجي للإرهاب العابر للحدود، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، القاهرة، العدد214، اكتوبر 2018 ص47.

3 - التطرف والإرهاب الإلكتروني (منصات التواصل الاجتماعي):

اتخذ الإرهاب بعداً جديداً مثيراً للقلق في القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين، إذ استخدمت التقنيات الحديثة والتكنولوجيا المتطورة في تنفيذ عمليات إرهابية مدمرة بأقل مجهود بدني، ودون ان تتمكن الأجهزة الأمنية من ضبط الجناة. وقد كان لظهور الإنترنت دور كبير في تنفيذ الإرهابيين لعملياتهم الإرهابية

اصبحت المخاوف من الإرهاب الإلكتروني جزءاً من الخطاب الوطني الأمريكي

والوصول للشباب والنشء للسيطرة عليهم وتجنيدهم، ويعبر إرهاب الإنترنت عن استخدام الإنترنت بوصفه وسيلة يمكن من خلالها شن هجوم واختراق لأنظمة الأمن والشبكات أو توزيع فيروس كمبيوتر قوي واختراق شبكات الأمان للدول، وينظر «كولمان Colman» إلى إرهاب الإنترنت بأنه ببساطة طلب للإرهاب على الإنترنت، وهي

تسمية ذات دلالة تميزه عن الإرهاب التقليدي الذي يقوم على استخدام الفضاء الفيزيقي المحسوس، ويعرف بأنه القدرة على اختراق شبكات الإنترنت لتحقيق أهداف عدوانية ذات طابع سياسي في الغالب، وان خلف وراءه آثاراً سلبية تنال كثيراً من جوانب الحياة الأخرى، كما ان توافر الإنترنت قد أستغل من قبل الإرهاب في الاتصالات بين الجماعات الإرهابية. وفي السنوات الماضية اصبحت المخاوف من الإرهاب الإلكتروني جزءاً من الخطاب الوطني الأمريكي، ويعد التخوف من الهجمات السيبرانية التي قد تشنها الجماعات الإرهابية امراً طبيعياً، ولكن الواقع يخبرنا ان مستوى تلك الهجمات التي وقعت بالفعل حتى الان لا ترقى الى مستوى الحرب السيبرانية، واصبحت هناك حكومات تمارس عمليات الإرهاب السيبراني. وفي عام 2012 حاولت إيران اختراق بعض الشركات الخليجية رداً على المحاولات الغربية لوقف برنامجها النووي⁽¹²⁾.

(12) عبد الغفار عفيفي الدوبك، مصدر سبق ذكره، ص20.

لقد اسهمت التطورات التكنولوجية في ظهور انماط جديدة من الإرهاب لم تكن موجودة من قبل، منها نمط الذئب المنفردة (Lowly wolf)، وهو ذلك الإرهاب الذي يعتنق الفكر المتطرف دون ان يرتبط تنظيمياً بجماعة إرهابية، فيأخذ افكارها المتشددة من مواقع الإنترنت ويقوم بصناعة الأسلحة من خلال الفيديوها التعليمية الموجودة على صفحات التواصل الاجتماعي، ثم ينطلق منفرداً لتنفيذ مخططة الإرهابي، والى جوار الخلايا التقليدية ظهرت خلايا إرهابية (سيبرية) تنشط فقط على مواقع التواصل الاجتماعي، فمنها من يقوم بعمليات الدعوة والتجنيد، وجمع التمويل عبر الإنترنت ومنها من يقوم بشن هجمات إلكترونية على بنوك ومؤسسات مالية بهدف السرقة والحصول على المال، او على مؤسسات سياسية وعسكرية لجمع معلومات استخباراتية لتنفيذ العمليات الإرهابية، او تسريب وثائق ومعلومات إستراتيجية فضلا عن استهداف خدمات الحكومات الإلكترونية والذكية عبر الإنترنت ووقفها، او استهداف البنية التحتية للدول وانظمتها المالية والمصرفية والاتصالية والعسكرية وغيرها⁽¹³⁾.

(13) إيهاب خليفة، الارهاب الذكي: كيف توظف الحركات المتطرفة التطورات التكنولوجية، السياسة الدولية، مركز الأهرام العدد210، اكتوبر 2017، ص78.

ان المخاوف المتعلقة بالإرهاب الإلكتروني الفعلي واحتمالية حدوث خسائر مادية

هي مخاوف حقيقية، وذلك عند الاخذ بعين الاعتبار ان البنى التحتية الحساسة قد اصبحت عرضة للمزيد والمزيد من الهجمات الإلكترونية، ففي عام 2017 افادت التقارير ان 40% من انظمة البنية التحتية قد تم استهدافها بواسطة هجمات إلكترونية، وذلك بزيادة تصل الى الضعف بالمقارنة مع السنوات الماضية، ففي عام 2016 على سبيل المثال، قامت الشركة التي تقوم بتوفير خدمات المياه في كاليفورنيا بتوظيف فريق من القراصنة الإلكترونيين من اجل اكتشاف نقاط الضعف في شبكات الكمبيوتر الخاصة بها، ومن اجل معرفة إذا ما كان هذا الفريق من القراصنة الإلكترونيين قادراً على اختراق الشبكة خلال اقل من اسبوع، إذ يجب على صناعات السياسة ان يكونوا على النسخ الحقيقي من مثل هذه الهجمات الإرهابية من الممكن ان تتسع من مجرد استهداف اهداف فردية، وان لهذه الهجمات تأثير مدمر واسع من الممكن ان يصل الى تدمير شبكة الطاقة الوطنية او اغلاق امدادات المياه عن مدينة كاملة او عن منطقة بأسرها⁽¹⁴⁾.

(14) بيتر سينجر، الإرهاب الإلكتروني: خراقات وحقائق وفيروس ستوكسنت وتنظيم داعش ووسائل الاعلام الاجتماعية ومسرح المواجهة، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 215، سلسلة محاضرات الامارات، ابو ظبي، 2018، ص6.

لقد استفادت هذه التنظيمات المتطرفة والإرهابية من الثورة التكنولوجية، فأصبح لها وجود في العالم الرقمي، وبالتالي برزت مجتمعات إلكترونية متطرفة، تعتمد اساليب جديدة في الدعاية والتجديد عبر الالعاب الإلكترونية والتطبيقات، وتنوع الخطاب الإعلامي عبر مجالات عديدة مثل دابق والشامخة والنبأ ودار السلام وهي منابر إعلامية تستهدف انواعاً متعددة من الملتقي القريب والبعيد⁽¹⁵⁾.

(15) خالد الإدريسي، مصدر سبق ذكره، ص159.

ثانياً: أدوات واسباب استخدام المتطرفين والإرهابيين المنصات الإلكترونية

أحدث ظهور الإنترنت ثورة معلوماتية ضخمة امتدت آثارها لتشمل الجماعات والتنظيمات المتطرفة التي استغلت هذه التطورات لعدة اغراض منها الدعاية والتخطيط والتدريب ونشر المعلومات وتهديد الآخرين والتجنيد واختيار الأهداف، أن التهديدات التي يمثلها التطرف العنيف ستظل مستمرة ومتطورة، خاصة وان التهديد الذي تشكله هذه الجماعات يرتبط بمسائل الاعلام والافتع والدعاية، إذ أن تلك الوسائل تعد نافذة أساسية لنشر وترويج رسائل تلك الجماعات، مما جعل التطور الإلكتروني مصدراً من مصادر قوة تلك الجماعات. لقد عملت الجماعات الإرهابية على تجاوز الاشكال التقليدية في الدعاية، ولجأت إلى تطوير تقنيات عبر الإنترنت لا يصل رسائليها واستقطاب مزيد من المتعاطفين، كما سمحت التكنولوجيا لتلك الجماعات بالتواصل بشكل فوري وآمن بين بعضهم البعض وبين المجندين

المحتملين، كما سمحت لهم بعض التطبيقات الهروب من طائلة القانون، فضلاً عن قدرتهم على تصوير الأفلام الدعائية وتحميلها باستخدام منصات التواصل الاجتماعي ونشرها والترويج لها بصورة متطورة وأشكال عدة⁽¹⁶⁾.

1 - توظيف الإرهابيين لأدوات التطور التكنولوجي

يعتمد الإرهاب الإلكتروني على عدد من الأدوات الرئيسة هي:

أ. الفضاء الإلكتروني: يقصد بالفضاء الإلكتروني الوسط الذي تتواجد فيه شبكات الحاسوب ويحصل من خلالها التواصل الإلكتروني. وبمفهوم أشمل يعرف بأنه مجال مركب مادي وغير مادي يشمل مجموعة من العناصر هي أجهزة الكمبيوتر، أنظمة الشبكات والبرمجيات، حوسبة المعلومات، نقل وتخزين البيانات، ومستخدمي كل هذه العناصر. ويتميز الفضاء الإلكتروني بعدد من الخصائص الرئيسة التي جعلت منه ميداناً للمعركة وساحة للقتال، فهو وسيط للتواصل مع الجمهور، سواء للدعاية أو التجنيد أو التمويل مع الاحتفاظ بدرجة عالية من التخفي والسرية، فضلاً عن ميزته الرئيسة في توفير المعلومات اللازمة عن الهدف، فحقق عدة ميزات للحركات الإرهابية سواء من خلال شبكات التواصل الاجتماعي أو تطبيقات الهواتف الذكية، كما ان مواقع التواصل الاجتماعي أداة رئيسة للجماعات الإرهابية لنشر أفكارها المتطرفة والبحث عن مجندين لها، إذ تقوم هذه الجماعات بإنشاء صفحات على بعض المواقع مثل الفيس بوك لاجتذاب المتوافقين فكرياً معها، وذلك من خلال تبني قضية إنسانية عامة، كالدعوة للجهاد في سوريا والعراق ومالي، أو الدفاع عن الإسلام أو دعم الفلسطينيين. وقد لوحظ ان المواد المتطرفة يتم وضعها تدريجياً بطريقة لا تستهجن زوار الصفحة أو تدينها حتى لا تنتهك سياسة الموقع ومن ثم يتم غلقها، ثم تقوم إدارة الصفحة بمراقبة التعليقات الواردة عليها لتحديد اي من أصحاب التعليقات لديه ميول متطرفة يمكن التواصل معه وتجنيد، وذلك عبر توجيهه الى مواقع أخرى أو مدونات ومنتديات أكثر تطرفاً وتلقيه الأفكار الإرهابية ثم دعوته للقتال بحجة الجهاد في سبيل الله⁽¹⁷⁾.

ويتم من خلال مواقع التواصل الاجتماعي نشر المعرفة بكيفية تصنيع القنابل وتنفيذ العمليات الإرهابية من خلال نشر العديد من مقاطع الفيديو على موقع اليوتيوب والخاصة بكيفية تصنيع بعض الأسلحة مثل الكلاشنيكوف وممارسة التمارين الرياضية العنيفة التي تستخدمها هذه الجماعات، ويتم

(16) مروة نظير، مسارات التوظيف، المستقبل للابحاث والدراسات المتقدمة، المجلة 19 أبريل 2020، على الرابط: www.futureuae.com

(17) محمود قاسم، شادي محسن، مكافحة الإرهاب: اساليب الوجود الرقمي وآليات المكافحة الرقمية، المرصد المصري، المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية، 2020. على الرابط: www.marsadecsstudies.com

جمع التمويل اللازم للعمليات الإرهابية إحدى الوظائف الرئيسة للشبكات الاجتماعية من خلال المتعاطفين مع هذه التنظيمات والقادرين على تحويل الاموال لها، لا سيما في ظل توافر العملات الافتراضية التي يمكن تحويلها الى عملات تقليدية مع عدم إمكانية تتبع المعاملة المالية او التحقق من هوية متلقي التبرعات في كثير من الاحيان، والى جانب ذلك تستخدم الجماعات الإرهابية مواقع التواصل الاجتماعي كأداة لتحديد اهدافها والتعرف عليها ومراقبة تحركاتها، خاصة في إطار عمليات الاغتيالات التي تطول بعض رموز الأجهزة الأمنية او السياسية في الدول المستهدفة، وذلك إما بمراقبة من يمتلك حسابات على تلك المواقع أو مراقبة دائرة أصدقائهم ومعارفهم للوصول إليهم وجمع البيانات اللازمة عن تحركاتهم وتوفير الوقت والجهد اللازمين للقيام بذلك على أرض الواقع وضمان سرية المراقبة⁽¹⁸⁾.

(18) إيهاب خليفة، الإرهاب الذكي.. كيف توظف الحركات المتطرفة التطورات التكنولوجية؟، مصدر سبق ذكره، ص79.

ب. تطبيقات الهواتف الذكية: فضلاً عن مواقع التواصل الاجتماعي التي يستخدمها الإرهابيون في التواصل، هناك تطبيقات أخرى للتواصل الاجتماعي الإلكتروني مثل: (Telegram, Whats App Line, Viber, Imo)، والتليجرام، وهو من أهم التطبيقات التي تستخدمها الحركات الإرهابية لميزته الرئيسة في قوة التشفير وصعوبة اختراقه في تحديد الجمهور المستهدف بدقة، وعلى عكس موقع تويتر او الفيس بوك يوجد المحتوى المتطرف للجماعات الإرهابية على التليجرام في مجموعات Groups مغلقة ويتطلب الاشتراك في هذه المجموعات ترشيحاً من أحد الاشخاص الموجودين فيها، او على الأقل معرفة اسم الجروب بدقة وإرسال طلب اضافة ثم يقوم أدمن المجموعة بالموافقة على الشخص الذي يرغب في الاشتراك مع إمكانية حذفه في أي وقت، وهذا يعني ان الموجودين في المجموعة هم في الدائرة الضيقة للحركات الإرهابية، وهم اشخاص حقيقيون وليس حسابات وهمية لأن الاشتراك في البرامج يكون برقم الهاتف المحمول وليس بالبريد الإلكتروني. هذه المميزات تسمح للحركات الإرهابية بسهولة التواصل فيما بينها بدرجة ما من الأمان دون التعرض لوقف الحسابات الخاصة بها كما هو الحال في تويتر، فضلاً عن التحكم بدقة في المحتوى الموجود على المجموعة والحفاظ على سرية وخصوصية المحتوى المنشور وحذف اي شخص من شأنه ان يقوم بانتقاد الفكر المتطرف أو الرد عليه⁽¹⁹⁾.

(19) المصدر السابق، ص79.

ج. الألعاب الفيديوية: وهي تجتذب الفئة الأهم للحركات المتطرفة وهم الشباب،

فهي الفئة التي يسهل التأثير فيها وتغيير توجهاتها وقادرتها على حمل السلاح في أرض المعركة. ولذا فقد عملت الحركات المتطرفة والإرهابية على تصميم ألعاب إلكترونية، وقامت بتحميلها على بعض المنتديات الجهادية وبعض المتاجر الإلكترونية بهدف توفيرها لمناصري التنظيم أو استغلالها في عمليات التواصل فيما بينهم ومحاكاة تنفيذ بعض الهجمات الإرهابية، وهناك أربعة أنماط يستخدمها (تنظيم داعش) لتصميم الألعاب الإلكترونية ومنها مثلاً تصميم ألعاب شهرية مثل «أرما3»، وتصميم ألعاب على جوجل بلاي، وتصميم ألعاب فلاس، فضلاً عن استخدام الألعاب في عملية التواصل من خلال غرف الدردشة واستخدام تقنياتها في الأفلام الدعائية، وتستخدم الحركات الإرهابية ألعاب الفيديو لتحقيق أهداف رئيسة هي الدعاية، والاقناع، والتجنيد، والتواصل⁽²⁰⁾.

(20) محمد محمود السيد، توظيف الحركات الإرهابية للألعاب الإلكترونية، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، ابو ظبي، 2017، ص29.

2 - أسباب استخدام شبكات التواصل الاجتماعي

يستخدم المتطرفون والإرهابيون المنصات الإلكترونية للأسباب التالية:⁽²¹⁾

أ. تقليل العبء المادي: إذ إن الاعتماد على آلية منخفضة التكلفة يتيح نشر المعلومات عن التنظيمات وكيفية التواصل مع اعضائها، فضلاً عن إتاحة تدقيق المعلومات وتسهيل تشكيل المجموعات وتقليل تكلفة تجنيد الأعضاء وإيجاد حوافز حماسية للمشاركة.

ب. تدعم وتعزز وجود هوية جماعية ووجود إحساس وانتماء بين أفراد المجموعة الواحدة، إذ تربطهم قضية واحدة وهدف مشترك وقيم متماثلة.

ج. إيجاد مجتمعات للتواصل الإلكتروني يتشارك اعضاؤها الأفكار والنقاش، وتتيح تأسيس علاقات واسعة، وتمكن من قيام علاقات وجهاً لوجه على الرغم من بعد المسافات الجغرافية.

3 - داعش إنموذجاً للتطرف والإرهاب الإلكتروني

استغل «تنظيم داعش» شبكات التواصل الاجتماعي في جذب انتباه رواده وتجنيد أتباع جدد وردع خصومه وجمع الأموال، وكيفية استغلال خبرة المستخدمين ووسائل الإعلام البصرية لجذب الانتباه والتواصل مع الأتباع والفئات الأخرى من الجمهور لبناء الصورة الذاتية للتنظيم على نحو يدعم خطابه، ثم ان إستراتيجية

**ان إستراتيجية داعش
الإرهابية تعتمد على فكرة
مضاعفة القوة عبر استخدام
المواقع الإلكترونية**

داعش الإرهابية تعتمد على فكرة مضاعفة القوة عبر استخدام المواقع الإلكترونية لجعل التنظيم يبدو أكثر قوة مما هو عليه، ويجري تحقيق جزء من ذلك عبر تقديم محتوى كبير عبر الإنترنت لضمان مشاهدته من قبل الفئات الأخرى واجتذاب اهتمام رواد شبكات التواصل الاجتماعي، وبالتالي توجيه رسالة التنظيم لأعداد أكبر، ويفيد ذلك أيضاً في إيجاد الانطباع بوجود أعداد ضخمة من الموالين للإيحاء بتمتع التنظيم بتأييد اجتماعي، والذي يؤدي لاكتساب الإرهابيين (داعش والقاعدة) مزيداً من المؤيدين بالفعل على أرض الواقع. ومن بين سبل تحقيق ذلك الاعتماد على ناشرين، وهم افراد على الرغم من عدم انتمائهم رسمياً للتنظيم فإنهم يعيدون نشر «التويتات» الصادرة عنها والرسائل الأخرى بين الالف المتابعين.⁽²²⁾ وهناك بعد آخر لإستراتيجية داعش، هو الاعتماد على الناشرين في استغلال «هاشتاك» مصمم لتمدد التحركات نتاج مبادرات من مواطنين عاديين، والملاحظ أيضاً ان داعش يستغل اساليباً ترتبط عادة بالحملات السياسية، مثل التعرف على مستوى التأييد المحتمل عبر التغذية الاسترجاعية الخاصة بأفكار محتملة أو صور جرافيك، ويمكن النظر لهذا الأمر بعده تحليلاً للجُمهور المستهدف واختياراً مسبقاً للمحتوى (الرسائل والصور) في ذات الوقت.⁽²³⁾

(22) نصيف جاسم حمدان، داعش وحرب العقول: كيف سخر داعش الدبابة الإعلامية، العراق/ بغداد، 2016، ص114. كذلك ينظر: محمد الفباري، تأثير جائحة كورونا في الأمن القومي والاتجاهات لحركة الإرهاب، السياسة الدولية مركز الأهرام، العدد 221، يوليو 2020، ص85.

(23) مروى صبري، مضاعفة القوة: إستراتيجية «داعش» عبر شبكات التواصل الاجتماعي، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، ابو ظبي، 5 نوفمبر 2018، على الرابط: www.futureuae.com

(24) المصدر السابق. (بتصرف)

وعند النظر الى الخطاب والرسائل الصادرة عن تنظيم داعش يتضح أن أهداف حملات شبكات التواصل الاجتماعي للتنظيم هي:⁽²⁴⁾

- 1 - تحديد اجندة الإعلام الدولي، بهدف جذب الانتباه وضمان اجتذاب المشاهدين لرسائل التنظيم.
- 2 - السيطرة على الخطاب السائد.
- 3 - التصدي للدعاية «الغربية والمسلمة الشيعية» وغيرها الصادرة عن الانظمة الحاكمة ضد داعش.
- 4 - مقارنة أعضاء داعش بالجماعات الجهادية الأخرى.
- 5 - إقامة روابط مع المؤيدين عبر شبكات التواصل الاجتماعي وفي الفضاء الإلكتروني.
- 6 - تجنيد أعضاء وانصار جدد.
- 7 - تخويف وردع الخصوم (الجنود والمدنيين العراقيين والسوريين والجماعات الجهادية المنافسة).
- 8 - استعراض القدرات وجمع الاموال.

وهناك فئات من الجماهير مستهدفة من قبل داعش عبر مواقع التواصل الاجتماعي وهم: (25)

- 1 - المتعاطفون والمؤيدون (اكتساب التأيد والحفاظ عليه).
- 2 - المجندون المحتملون (خاصة الشباب المحرومين من حقوقهم في الدول الغربية بهدف تعبئة الدعم وتجنيد مقاتلين أجنب).
- 3 - وسائل الإعلام الدولية (جذب الانتباه).
- 4 - المتبرعون.
- 5 - المواطنون العرب لجذب جنود ومدنيين واعضاء الجماعات الجهادية المنافسة.
- 6 - المجتمع الدولي الأوسع لجذب الأمة بأسرها.

ثالثاً: موقف القانون الدولي من التطرف والإرهاب الإلكتروني

مع التطورات التي لحقت بالبشرية تطورت الجريمة واتخذت اشكالا عدة، وبالتالي ظهرت أنماط جديدة لها أطلقت عليها تسمية الجرائم المستحدثة التي تتنوع وبتزايد عددها يوماً بعد يوم، وأصبحت صور هذه الجرائم متعددة ومتجددة مع ظهور أنماط جديدة وفقاً للتطورات التكنولوجية، وبالوقت نفسه تطورت العلاقات الدولية وامتدت طموحات الدول للتعاون فيما بينها لمكافحة تلك الجرائم، وإزاء ظروف التطور الإجرامي والتطور التكنولوجي ومع تزايد تلك الجرائم وتوسعها، أضحت من المتوجب الخروج عن الإطار التقليدي للتطرف الى الجريمة من جهة وإلى التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب من جهة أخرى، وعلى الرغم من أن الإرهاب الإلكتروني يختلف عن صور الإرهاب التقليدي، ويعد واحداً من التهديدات الكبيرة لأمن المجتمع الدولي، إلا ان التحليل القانوني لمواجهته الدولية يعتمد على الإطار القانوني لمواجهة الإرهاب والجرائم التكنولوجية عموماً⁽²⁶⁾.

(26) محمد خليفة، الحماية الجنائية لمعطيات الحاسب الآلي في القانون الجزائري والمقارن، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2010، ص58.

لا يوجد موقف دولي واضح من الإرهاب الإلكتروني ولا توجد اتفاقيات دولية واضحة يمكن الأستناد إليها، وهذا ما يدفع إلى ضرورة الوصول الى نظم قانونية يمكن ان تشي قواعد خاصة بتنظيم استخدام الفضاء الإلكتروني وتجرى استخدامه، وهذا ما يتطلب أهمية الوصول إلى اتفاقية دولية شاملة حول الأمن الإلكتروني، أما عن عدّ الإرهاب الإلكتروني يقع ضمن مجموعة جرائم الحرب، إذ تمثل انتهاكاً لاتفاقيات جنيف وما تتضمنه من خطر القيام بالتسبب في معاناة شديدة او اصابات خطيرة بالجسم او الصحة او تدمير الممتلكات والاستيلاء عليها او توجيه هجمات

ضد السكان والمنشآت المدنية التي ترتبط في عملها بالفضاء الإلكتروني، ومن ثم فإن المسؤولين عن تلك الهجمات يمكن اتهامهم بارتكاب جرائم حرب، كما يعد الإرهاب الإلكتروني نوعاً من العدوان على الرغم من عدم الاتفاق حول تعريف واضح له، إلا أنه وفق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في 14 ديسمبر 1974 اقر بأن العدوان هو «استعمال دولة ما، القوة المسلحة ضد دولة أخرى ضد السيادة وسلامة الارض والحرية السياسية أو أية طريقة أخرى»، وبالقياس على استخدام أسلحة الفضاء الإلكتروني نجد أنها تمثل نوعاً من استخدام القوة ذات الطابع المرن أو الإلكتروني التي ينتج عن استخدامها غير المشروع نفس نتائج استخدام القوة بمفهومها التقليدي⁽²⁷⁾.

(27) عادل عبد الصادق، الإرهاب الإلكتروني: القوة في العلاقات الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2009، ص301.

1 - التجريم الدولي للإرهاب الإلكتروني

الأصل في الجريمة الدولية أنها هي التي تقع عبر أكثر من دولة بالمخالفة المباشرة للقواعد الدولية لمصدر التجريم، إلا أنه يكفي لأضفاء الطابع الدولي على الجريمة أن يتوافر فيها العنصر الدولي، ويتحدد هذا العنصر من الناحية العملية وفقاً لما يحدده النظام الأساسي للمحكمة الدولية، ويعتمد ذلك على ثلاث أسس هي⁽²⁸⁾:

(28) أحمد فتحي سرور، المواجهة القانونية للإرهاب، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط2، 2008، ص ص83، 85، (بتصرف).

الأساس الأول: المساس بالقيم والمصالح الدولية. فالعنصر الدولي لا يختلط بالعنصر المكاني، فمثلاً إبادة الجنس وجريمة الحرب وجريمة الاعتداء على الإنسانية قد تقع داخل حدود دولة واحدة، إلا أنها تعد جريمة دولية بسبب جسامتها التي لا يشترط أن تصل إلى حد المساس بالسلم والأمن الدوليين والاكتفاء بمجرد مساسها بالقيم العالمية كما أرستها الوثائق الدولية.

الاساس الثاني: تجاوز النشاط الإجرامي لحدود الدول. وقد يكون هذا الاساس مبرراً لإضفاء التجريم الدولي على النشاط الإجرامي وذلك عندما يرتكب بعض الأشخاص أفعالاً بصفة شخصية، أو لأهداف سياسية مثل جرائم الاتجار بالبشر أو الاتجار بالمخدرات بين الدول واعمال الإرهاب التي توجه ضد الطيران المدني فجوهه هذا الأساس هو تجاوز الحدود الوطنية.

الاساس الثالث: وقوع النشاط الإجرامي في منطقة عامة لا تخضع لسيادة وطنية. مثل اعالي البحار والقطب الشمالي وهي مناطق عامة تحكمها اتفاقيات دولية خاصة، ويدخل الأمر في اختصاص القانون الدولي الجنائي لمكافحة الإرهاب إذا ما وقعت الجريمة من أشخاص لا علاقة لهم بدولة ما تؤثر على المصالح المشتركة لعدد من الدول.

(29) مايا حسن ملا خاطر، الإطار القانوني لجريمة الإرهاب الإلكتروني، مجلة جامعة الناصر، العدد 5، م 1، يونيو 2015، ص 135.

ومن أبرز جرائم الإرهاب الإلكتروني الواقعة على النظام المعلوماتي هي⁽²⁹⁾:

أ - القصف الإلكتروني أو الإغراق بالرسائل: وهو أسلوب للهجوم على شبكة المعلومات عن طريق توجيه مئات الآلاف من الرسائل الإلكترونية إلى مواقع هذه الشبكات، مما يزيد الضغط على قدرتها على استقبال رسائل من المتعاملين معها والذي يؤدي إلى وقف عملها.

ب - تدمير أنظمة المعلومات: وهي محاولة اختراق شبكة المعلومات الخاصة بالأفراد أو الشركات العالمية بهدف تخريب نقطة الاتصال أو النظام عن طريق تخليق أنواع من الفيروسات الجديدة والتي تسبب الضرر لأجهزة الكمبيوتر والمعلومات التي تم تخزينها على هذه الأجهزة.

ج - التجسس الإلكتروني: وهو التنصت وسرقة المعلومات من الأفراد أو المؤسسات أو الدول أو المنظمات ويقوم الإرهابيون المبرمجون الذي يسمون بـ (الهاكرز أو قرصنة الحاسوب) باختراق المواقع أو الحواسيب الإلكترونية باستخدام برامج للتجسس على الشبكات والأنظمة الإلكترونية والاعتداء على البنية التحتية المعلوماتية للمؤسسات والخاصة على حد سواء، بما في ذلك البريد الإلكتروني واشتراكات المستخدمين والأرقام السرية للبطاقات الائتمانية.

إن الإرهاب الإلكتروني من الجرائم التي توصف بأنها عابرة للحدود

ويلاحظ مما سبق بأن الإرهاب الإلكتروني من الجرائم التي توصف بأنها عابرة للحدود، وهي محل اهتمام التنظيمات الإرهابية المعاصرة، إذ بات مرتكبو التطرف والإرهاب الإلكتروني يسخرون التكنولوجيا لتنفيذ أفعالهم الجنائية، لذلك فإن مواجهة هذه الجريمة بأنواعها المختلفة يستدعي تضافر الجهود الدولية وتعاون الدول في التصدي لها وردعها، لا سيما في ظل طبيعتها الدولية العابرة للحدود.

2 - التعاون الدولي في مواجهة الإرهاب الإلكتروني

انقسمت الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب الإلكتروني إلى أنماط هي: النمط الأول: يتعلق بالعمل على إدخال تلك الجريمة ضمن الجرائم الإلكترونية والعمل على إصدار تشريعات وطنية تكافح تلك الظاهرة، أما النمط الثاني فهو سعي عدد من الدول أو التكتلات الإقليمية إلى التعاون فيما بينهما في مكافحة الإرهاب والجريمة عبر الإنترنت، أما النمط الثالث فيتمثل في العمل على حث الأمم المتحدة على

القيام بدور في المكافحة عن طريق فرض سيطرتها على إدارة الإنترنت وإقرار ثقافة عالمية للأمن الإلكتروني، وقد سعت العديد من الدول المتقدمة من أجل اعتماد إستراتيجية قومية في تأمين الفضاء الإلكتروني، إذ قام عدد من الدول بسن قوانين وتشريعات وطنية في الوقت الذي إتجه البعض الآخر الى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي للحد من هذه الجريمة أو مكافحته، وتم تضمين خطر التعرض لهجمات الإرهاب الإلكتروني من ضمن إستراتيجيات الأمن القومي⁽³⁰⁾.

(30) عادل عبد الصادق، مصدر سبق ذكره، ص 229.

لقد اتخذ مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب الإلكتروني عدة مبادرات في مجال التكنولوجيا الجديدة، ويروم برنامج أمن الفضاء الإلكتروني تعزيز قدرات الدول الاعضاء والمنظمات الخاصة على منع استعمال الإرهابيين والمتطرفين التطورات التكنولوجية وتخفيف اثار إساءة الاستعمال هذه، ويشمل ذلك التصدي لخطر الهجمات الإلكترونية التي تشنها الجهات الفاعلة الإرهابية على البنى التحتية الحيوية، علاوة على تطوير استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لجميع المعلومات من مصادر مفتوحة والادلة الرقمية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف على الإنترنت في ظل احترام حقوق الانسان، ويتيح البرنامج الخبرة في المحافل الدولية بشأن الاستخدامات الإرهابية للمنظومات الجوية غير المأهولة، وسيبرمج المزيد من الأنشطة في هذا المجال، ويسعى المشروع ايضا الى تحقيق اثار هذه الهجمات واستعادة واصلاح النظم المستهدفة في حال وقوعها⁽³¹⁾.

(31) الأمم المتحدة: مكتب مكافحة الإرهاب، أمن الفضاء الإلكتروني، على الموقع www.un.org

واعربت الدول الاعضاء في الاستعراض السادس للإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب عن قلقها إزاء تزايد استخدام الإرهابيين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخاصة شبكة الإنترنت وغيرها من الوسائط، واستخدام هذه التكنولوجيا لأرتكاب الاعمال الإرهابية او التحريض عليها او التجنيد لها او تمويلها او التخطيط لها، ولاحظت الدول الاعضاء اهمية التعاون بين اصحاب المصلحة في تنفيذ الإستراتيجية بما في ذلك التعاون بين الدول الاعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وصدرت قرارات يهيب فيها مجلس الأمن والدول الأعضاء الى إنشاء او تعزيز الشركات الوطنية والإقليمية والدولية مع الجهات صاحبة المصلحة من القطاعين العام والخاص، حسب الاقتضاء، لتبادل المعلومات والخبرات من اجل منع الهجمات الإرهابية على الهياكل الأساسية الحيوية والحماية منها والتخفيف من اثارها والتحقق فيها ومواجهتها والتعافي من اضرارها وذلك بوسائل منها: التدريب المشترك واستخدام او انشاء شبكات ملائمة للاتصال والانذار في حالات الطوارئ⁽³²⁾.

(32) الأمم المتحدة، مكتب مكافحة الإرهاب، مصدر سبق ذكره .

3 - التعاون القضائي في مواجهة الإرهاب الإلكتروني

يعد الالتزام المفروض على الدول بالامتناع عن توفير الملاذ الآمن لمرتكبي الأعمال الإرهابية الإلكترونية وتقديمهم للعدالة أينما كان مكان وقوع هذه الأعمال جزءاً لا يتجزأ من الإطار القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب بانواعه، وفي قضايا الإرهاب الإلكتروني تكون الأدلة الرقمية جزءاً مهماً من دفع النيابة العامة، ويؤدي استخدام هذا النوع من الأدلة الى اثاره مسائل تتعلق بالمقبولية، لذا فمن المهم للغاية أن يتوخى الكثير من الحذر في جميع مراحل التحقيق والملاحقة القضائية للتأكد من أن الأساليب المستخدمة للحصول على الأدلة الرقمية وحفظها وتحليلها وتقديمها تتفق وقواعد الإثبات المعنية أو الإجراءات وتسير وفق الممارسات الجيدة المتعارف عليها⁽³³⁾.

(33) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، استخدام الإنترنت في أغراض إرهابية: بالتعاون مع فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، نيويورك 2013، على الرابط: www.unodc.org

يقصد بالتعاون القضائي، تعاون السلطات القضائية في مختلف الدول لمكافحة جريمة الإرهاب الإلكتروني، ويهدف هذا التعاون الى التقريب في الإجراءات الجنائية من حيث إجراءات التحقيق والمحاكمة الى حين صدور الحكم على المتهم وضمان عدم افلاته من العقاب نتيجة لأرتكاب جريمته في عدة دول والتنسيق بين السلطات القضائية في هذا الشأن يجري على الأنفاق على معايير محدودة، ان منع الهجمات الإرهابية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمهاجمة البنى التحتية او المرافق والخدمات التي تتيح إمكانية استخدام الإنترنت، ولكن نظراً لعدم وجود قانون دولي شامل وعدم وجود هيئة فوق وطنية قادرة على التحقيق في الجرائم عبر الوطنية، فأن هذا يتطلب تعاون السلطات بين البلدان المعنية، كما ان تقلل الإرهابيين والمتطرفين يجعل من الضروري، ولأنفاذ القانون، تعاون السلطات القضائية ومساعدة الدولة التي تولت الاختصاص، ويعد التعاون الدولي أحد التحديات الرئيسية التي تواجه عولمة الجريمة⁽³⁴⁾.

(34) حسين عبد علي عيسى، هه لاله محمد تقى، التعاون الدولي في مواجهة جريمة الإرهاب الإلكتروني، مجلة دراسات قانونية وسياسية، العراق، العدد 11، نيسان 2018، ص 43.

وعليه فأن التعاون القضائي حاجة ملحة في مكافحة الإرهاب الإلكتروني، ويأخذ هذا التعاون عدة اشكال مثل تبادل الخبرات والمعلومات القضائية والمساعدة التقنية او الإنابة القضائية او مصادرة الاموال الناتجة من الجريمة الإرهابية المنظمة او تسليم المجرمين الهاربين او الاعتراف بالاحكام الجنائية او نقل الإجراءات الجنائية وغير ذلك من صور التعاون القضائي فيما يتعلق بالتحقيقات في الجرائم الإلكترونية والإرهاب الإلكتروني⁽³⁵⁾.

(35) حسين عبد علي عيسى، هه لاله محمد تقى، التعاون الدولي في مواجهة جريمة الإرهاب الإلكتروني، مصدر سبق ذكره، ص 44.

ان القانون الدولي ينص على عدة اشكال من الولاية القضائية، إذ ينص على تطبيق القوانين على اساس جنسية الضحية او المعتدي او على اساس الجريمة

التي تحدث في إقليم الدولة او التي تؤثر عليها، او التي تبدأ في إقليم الدولة رغم استكمالها في مكان آخر، والولاية القضائية العالمية استناداً الى الخطورة القصوى للجريمة بموجب القانون الدولي والولاية الوقائية على اساس تهديد أمن وسلامة الدولة ومن بين تلك الاختصاصات الإقليمية تعد الولاية القضائية العالمية ذات اهمية خاصة لردع الإرهاب الإلكتروني، إذ من الصعب تطبيق الولاية القضائية الإقليمية على الإرهاب الإلكتروني نظراً لطبيعة الإنترنت وخصائص الإرهاب الإلكتروني، اما الولاية القضائية العالمية فمن السهل أكثر تطبيقها مما يجعل الولاية القضائية الدولية خياراً أكثر جدوى للردع وهذا يجعل الاختصاص القضائي العالمي أفضل من الاختصاص القضائي الإقليمي في التصدي للإرهاب الإلكتروني⁽³⁶⁾. وعلى هذا الاساس يمكن القول، أولاً: انه يوجد أساس في قانون المعاهدات او القانون الدولي العرفي لتوسيع نطاق الولاية القضائية العالمية على مكافحة الإرهاب الإلكتروني، ثانياً: ان بشاعة الجريمة تتساوى مع الإرهاب التقليدي والإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وقد خضعت هذه الجرائم للولاية القضائية العالمية ليس لأنها كانت مماثلة للقرصنة، ولكن بسبب الطبيعة الجسمية للجرائم، ويؤكد «لوكاسيك» على انه من اجل تحقيق استجابة عالمية ناجحة للتصدي ومكافحة الإرهاب الإلكتروني. ينبغي توفير العناصر التالية⁽³⁷⁾:

(36) عادل عبد صادق، مصدر سبق ذكره، ص183.

Lukasik, S.J. (2001), Current (37) and future technical capabilities. In A.D. sofaen, 8s. E, Good man, (pp.125 -184)

- 1 - المصطلحات الشائعة بين الأطراف المعنية في الحادث لتشمل تحديد طريقة عمل الدخيل، وتفصيل الهجوم التقني وتحديد الهدف.
- 2 - معرفة المهارات التقنية لجميع الاطراف المشاركة في حل الحادث.
- 3 - الاتفاقات القائمة بشأن كيفية التعامل مع حوادث مختلفة.

وفي ضوء ما تقدم نرى ان الاختصاص القضائي العالمي يشكل اليوم اساساً مشابهاً للتصدي للإرهاب عموماً والإرهاب الإلكتروني موضوع الدراسة خصوصاً، ويشكل صورة مثلى للتعاون بين الدول على صعيد التعاون القضائي فيما بينها.

الخاتمة:

من خلال بحثنا في التطرف والإرهاب الإلكتروني وموقف القانون الدولي منهما، توصلنا الى عدد من الاستنتاجات والتوصيات التي نلخص أبرزها كما يلي:

اولاً: الاستنتاجات

- 1 - ان الإرهاب يتغذى دائماً على ايدولوجيات متطرفة سواء كانت سياسية او دينية او عرقية او فكرية، لذا فإن التطرف بكل ابعاده هو الذي يمد الإرهابيين، بعده

فكراً ونظرية لتبرير اللجوء الى العنف بكل اصنافه، فالتطرف هو ممارسة لعنف لفظي او رمزي، بينما الإرهاب هو الانتقال من الخطاب اللفظي والرمزي الى الفعل المادي المتضمن الضرر الجسيم، ان ثقافة التطرف تقدم نسقاً او منظومة من الأفكار تضيفي المشروعية على نبد الآخر وكرهيته، بل حتى إبادته، والسياق العالمي المعاصر الذي يضح بالتناقضات والتفاعلات المفضية الى الاقصاء الاجتماعي والاستعلاء.

2 - مصطلح الإرهاب الإلكتروني يمكن ان يطلق على احدى الصور المحدثة للإرهاب الذي تقوم به التنظيمات الإرهابية، والذي يستهدف تحقيق اهداف الإرهاب التقليدية، وذلك باستخدام تكنولوجيا المعلومات، ويتميز الإرهاب الإلكتروني بكونه من الجرائم غير العنيفة التي ترتكب من خلال حاسب آلي متصل بالشبكة المعلوماتية ومزودة ببعض البرامج الازمة، كما انه جريمة إرهابية متعددة الحدود وغير خاضعة لنظام إقليمي محدود ومن الصعب اكتشافها واثباتها نظرا لسرعة اخفاء الدليل الرقمي وسهولة اتلافه، كما يكون مرتكبها عادة من ذوي الاختصاص في مجال تقنية المعلومات، هذا فضلاً عن خطورتها البالغة واضرارها الكبيرة.

3 - الإرهاب الإلكتروني هو استمرار للممارسة الإرهابية القديمة والحديثة بأساليب وخطط جديدة، وذلك مرتبط بسياقات محلية وإقليمية وعالمية جديدة، وهو خرق للقانون يقدم عليه فرد من الافراد او تنظيم جماعي يهدف إلى اثارة اضطراب خطير في النظام العام عن طريق شبكة التواصل الاجتماعي، ويهدف الإرهابيون الى استخدام الفضاء الإلكتروني ليكونوا قوة إلكترونية هامة قادرة على انزال الأضرار النفسية والاقتصادية لخدمة اهدافهم ومناصرة حلفائهم.

4 - يستغل تنظيم داعش الخطاب المركزي كإطار له او كمصدر توجيه لاستغلال الصور والرسائل عبر مختلف وسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت بهدف دعم النشاطات الدعائية، ويتضمن المستوى الاعلى من النشاطات المحتوى الذي يطرحه التنظيم بنفسه عبر تويتر وحساباته بشبكات التواصل الاجتماعي الاخرى.

5 - ان طبيعة الجدل حول الإرهاب الإلكتروني وقوته التي تم استخدامها، ومدى ملائمة ذلك مع قواعد القانون الدولي وطبيعة الفجوة القانونية بين ما يفرضه استخدام تلك القوة وطبيعة المبادئ القانونية الحاكمة.

6 - لا توجد في الوقت الراهن معاهدة شاملة للأمم المتحدة بشأن الإرهاب، كما لا يوجد تعريف رسمي له، إلا أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تعكف على صياغة اتفاقية شاملة للإرهاب الدولي من شأنها أن تستكمل الإطار القانوني الدولي القائم فيما يخص مكافحة الإرهاب الإلكتروني، ويستقى هذا الإطار من مجموعة من المصادر، بما في ذلك قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن والمعاهدات والسوابق القضائية والقانون الدولي العرفي، كما أن العديد من الصكوك الإقليمية ودون الإقليمية تنتج معايير موضوعية وإجرائية قيمة لتجريم الأعمال الإرهابية التي ترتكب عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي (الإنترنت).

7 - يلعب التعاون الدولي والقضائي دوراً بارزاً في مكافحة الإرهاب الإلكتروني، ويتخذ هذا التعاون عدة أشكال مثل: تبادل الخبرات والمعلومات القضائية والمساعدة التقنية أو الإنابة القضائية أو مصادرة الأموال الناتجة من الجريمة المنظمة أو تسليم المجرمين الهاربين أو الاعتراف بالأحكام الجنائية أو غير ذلك.

ثانياً: التوصيات

- 1 - تعزيز الإطار القانوني والتشريعي عبر إصدار اتفاقية دولية خاصة لمكافحة الإرهاب الإلكتروني مع النص على تجريمه في التشريعات الوطنية.
- 2 - العمل على تبادل المعلومات بين الأجهزة الأمنية المعنية لمواجهة الإرهاب الإلكتروني وإنشاء خلايا عمل مشتركة تعمل على رصد تهديدات الإرهاب الإلكتروني وتبادل المعلومات بشأنها.
- 3 - إرساء قواعد التعاون الدولي والقضائي بشكل فاعل وحقيقي لمواجهة الإرهاب الإلكتروني على المستوى الدولي والإقليمي.
- 4 - العمل على لفت انتباه مستخدمي الإنترنت إلى خطورة الإرهاب الإلكتروني من خلال مختلف ورش العمل التعريفية والإعلامية وضرورة الانخراط في مواجهته.
- 5 - اهتمام الأمم المتحدة بشكل حقيقي وفعال في مواجهة الإرهاب الإلكتروني وإصدار القرارات والاتفاقيات في المؤتمرات الخاصة بالإرهاب الإلكتروني وتفعيل الاتريبول الخاص بالقضاء على مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي الإرهابيين.

قائمة المصادر:

الكتب العربية

- 1 - أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب (ابن منظور)، دار صادر، م4 بيروت/ لبنان، ط1، 2001.
- 2 - أحمد فتحي سرور، المواجهة القانونية للإرهاب، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط2، 2008.
- 3 - فواز جرجس، داعش الى أين؟: جهاد ما بعد القاعدة، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2016.
- 4 - غي هرميه وآخرون، معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية، ترجمة: هشام اللمع، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2005.
- 5 - مجموعة من الباحثين، موسوعة التطرف: شخصيات القاعدة والسلفية الجهادية وداعش في المنطقة والعالم، مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، ط1، بيروت، 2017.
- 6 - محمد خليفة، الحماية الجنائية لمعطيات الحاسب الآلي في القانون الجزائري والمقارن، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2010.

المجلات العلمية

- 1 - التقرير الإستراتيجي العربي 2018 انماط التهديد الإرهابي الجديد ومدى فاعلية مواجهتها، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 2019.
- 2 - إيهاب خليفة، الارهاب الذكي: كيف توظف الحركات المتطرفة التطورات التكنولوجية، السياسة الدولية، مركز الأهرام العدد 210، اكتوبر 2017.
- 3 - بهاء عدنان السعبري، أليات ومسارات التمدد الجيوإستراتيجي للإرهاب العابر للحدود، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، القاهرة، العدد: 214، اكتوبر 2018.
- 4 - بيتر سينجر، الإرهاب الإلكتروني: خرافات وحقائق وفيروس ستوكسنت وتنظيم داعش ووسائل الاعلام الاجتماعية ومسرح المواجهة، مركز الامارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 215، سلسلة محاضرات الامارات، ابو ظبي، 2018.
- 5 - حسين عبد علي عيسى، هه لاله محمد تقي، التعاون الدولي في مواجهة جريمة الإرهاب الإلكتروني، مجلة دراسات قانونية وسياسية، العراق، العدد 11، نيسان 2018.
- 6 - خالد الإدريسي، الإرهاب الجديد - المفهوم والأنماط والسياقات، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، العدد: 220، ابريل 2020.
- 7 - رنا مولود سبع، ماهية الإرهاب وتأثيره على واقع حقوق الانسان: فرنسا وبريطانيا أنموذجاً، دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية، بغداد، العدد 49، تموز 2011 .
- 8 - عادل عبد الصادق، الإرهاب الإلكتروني: القوة في العلاقات الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2009.
- 9 - عبد الحسين شعبان، التطرف الإرهاب: إشكاليات نظرية وتحديات عملية، مرصد، كراسات علمية 42، مكتبة الاسكندرية، 2017.

- 10 - عبد الغفار عفيفي الدوبك، معضلة تعريف الإرهاب في الفكر والممارسة الدوليين، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، العدد 210، أكتوبر 2017
- 11 - مايا حسن ملا خاطر، الإطار القانوني لجريمة الإرهاب الإلكتروني، مجلة جامعة الناصر، العدد 5، يونيو 2015.
- 12 - محمد الغباري، تأثير جائحة كورونا في الأمن القومي والاتجاهات لحركة الإرهاب، السياسة الدولية مركز الأهرام، العدد 221، يوليو 2020 .
- 13 - محمد محمود السيد، توظيف الحركات الإرهابية للالعاب الإلكترونية، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، ابو ظبي، 2017.

شبكة الانترنت

- 1 - الأمم المتحدة: مكتب مكافحة الإرهاب، أمن الفضاء الإلكتروني، على الموقع www.un.org.
- 2 - سماح عبد الصبور، الإرهاب الرقمي: انماط استخدام الإرهاب الشبكي، مجلة المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، 2020/10/2، على الموقع: www.futureuae.com
- 3 - محمود قاسم، شادي محسن، مكافحة الإرهاب: اساليب الوجود الرقمي وآليات المكافحة الرقمية، المرصد المصري، المركز المصري للفكر والدراسات الإستراتيجية، 2020، على الرابط: www.marsadecsstudies.com
- 4 - مروى صبري، مضاعفة القوة: إستراتيجية «داعش» عبر شبكات التواصل الاجتماعي، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، ابو ظبي، 5 نوفمبر 2018، على الرابط: www.futureuae.com
- 5 - مروة نظير، مسارات التوظيف، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، المجلة 19 أبريل 2020، على الرابط: www.futureuae.com
- 6 - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، استخدام الإنترنت في أغراض إرهابية: بالتعاون مع فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، نيويورك 2013، على الرابط: www.unodc.org
- 7 - نصيف جاسم حمدان، داعش و حرب العقول: كيف سخر داعش الدبابة الإعلامية، العراق/ بغداد، 2016.

كتب اجنبية

- 1 - Lukasic, S.J.(2001),Current and future technical capabilities. In A.D. sofaen, 8s.E, Good man

